**المنصة التفاعلية بشأن حرية الرأي والتعبير في الفضاء الرقمي**

**TaabiratRaqmya.ma**

يطلق المجلس الوطني لحقوق الإنسان منصة تفاعلية بشأن حرية الرأي والتعبير في الفضاء الرقمي وذلك:

- إعمالا لاختصاصاته وولايته الشاملة، سواء فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان أو النهوض بها وتعزيز ثقافتها، كما تحددها مقتضيات أحكام القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس ومبادئ باريس الناظمة لعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان،

- اعتبارا للاستنتاج العام لتقريره السنوي عن حالة حقوق الإنسان بالمغرب لسنة 2019 بعنوان " فعلية حقوق الإنسان ضمن نموذج ناشئ للحريات "بأن توسيع الحريات بالفضاء العام يعد أكبر تحد تواجهه مؤسسات ديمقراطيتنا الناشئة، ونقصد بالخصوص هنا حرية التعبير، بشكل عام، وحرية التعبير في الفضاء الرقمي، بشكل خاص

- تفعيلا لتوصية التقرير بفتح نقاش عمومي ينخرط فيه جميع الفاعلين المعنيين ويأخذ بعين الاعتبار التحولات المرتبطة بهذا الموضوع، خاصة في الفضاء الرقمي، ولاسيما منصات التواصل الاجتماعي، بما يكفل حرية الرأي والتعبير دون المساس بالحياة الخاصة للأفراد،

- اعتزامه لعب دور ريادي في هذا المجال باستلهام التجارب الدولية لبلورة أجوبة جماعية لضمان حرية التعبير

**I- مرتكزات المنصة**

يستند إطلاق هذه المنصة للتفاعل مع المختصين والمعنيين وعموم الرأي العام حول حرية التعبير وتقييداتها من خلال المبادئ الدولية التي تكرس الحق في حرية التعبير وحرية الرأي لجميع المواطنين. ويشمل هذا الحق، كما يكرسه القانون الدولي لحقوق الإنسان حرية اعتناق الآراء دون مضايقة، والحرية في التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

كما يأتي إطلاق هذه المنصة اعتبارا للدور الأساسي والمحوري لحرية الرأي والتعبير وأهمية هذه الحرية في المجتمع الديمقراطي، على اعتبار أنها حق أساسي من حقوق الإنسان في حد ذاتها وأيضا حق يمكن من إعمال الحقوق والحريات الأخرى. على هذا الأساس، توصف حرية التعبير بأنها حجر الزاوية في كل مجتمع تسوده الحرية والديمقراطية وتعتبر، إلى جانب حرية الرأي، لا غنى عنها لتحقيق النمو الكامل للفرد. وتشكلان معا عنصران أساسيان من عناصر الحياة لأي مجتمع ديمقراطي، مع العلم أن حرية التعبير تشكل الأداة التي تتيح عملية تبادل الآراء وتطويرها.

ويطمح المجلس عبر إطلاق هذه المنصة، ليس فقط إلى المساهمة في النقاش العمومي حول كيفية مواجهة التحديات المرتبطة بضمان ممارسة الأشكال الجديدة لحرية الرأي التعبير، بل أيضا إلى ممارسة التفكير الجماعي في الأبعاد المتعلقة بأخلاقيات استعمال التكنولوجيا الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي كأدوات لممارسة الحريات. ولذلك فإن هذه المبادرة تهدف كذلك إلى التفكير في كيفية استلهام بعض التجارب والممارسات الفضلى في هذا المجال من أجل بلورة ميثاق وطني لأخلاقيات استعمال الفضاء الرقمي في المجال العام.

**II- تقييد حرية التعبير**

على خلاف الحق في حرية الرأي، نصت المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على عناصر تبرر تقييد ممارسة حرية التعبير لأسباب مختلفة تتعلق بالمصلحة العامة، كالنظام العام أو الصحة أو الآداب أو الأمن القومي، بالإضافة إلى التضارب المباشر أحيانا بين الحريات نفسها أو مع الحقوق الأخرى (من الأمثلة على ذلك تضارب حرية الصحافة مع الحق في الحياة الخاصة وفي بعض السياقات حرية التعبير مع حرية الدين...).

بناء على الاجتهادات الدولية بما فيها آليات الأمم المتحدة أو الإقليمية والاجتهادات القضائية، فإن كل تقييد للحريات يجب أن يتم على أساس الشروط التالية:

 الشرعية: يجب أن يكون كل تقييد محدد بنص القانون. ولا يمكن أن يكون التقييد مشروعًا عندما يخضع للمزاجية أو عندما يكون تعسفيا. ويجب أن ينص القانون على سبب التقييد بعبارات واضحة ودقيقة؛

 الهدف المشروع: يجب أن يسعى التدخل في الحرية أو تقييدها إلى تحقيق هدف مشروع، أي يجب أن يستند إلى أحد الأسباب الحصرية للتقييد المحددة في المعايير الدولية التي تحدد الحرية؛

 التناسب: يجب أن يكون التقييد ضروريا، بمعنى أن تمليه حاجة اجتماعية ملحة، وأن يكون أي تدبير يتخذ لا يتجاوز الحد المطلوب لتحقيق الهدف المتعلق بتقييد الحريات في مجتمع ديمقراطي؛

 أن يظل مبدأ افتراض الحرية هو القاعدة وأن يظل تقييد الحق هو الاستثناء.

إن المجتمع الذي يتمتع بحرياته لا يعني أنه لا يقيد ممارستها، بل يتعلق الأمر بالأحرى بوضع يجري فيه مناقشة حدود الحرية علانية ويحسم الأمر بطريقة ديمقراطية في إطار دولة الحق والقانون، وهذا ما يصبو المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى المساهمة فيه من خلال إطلاق TaabiratRaqmya.ma المنصة التفاعلية بشأن حرية الرأي والتعبير في الفضاء الرقمي.

**III- عناصر لنموذج ناشئ للحريات**

مع تطور وسائل الاتصال والتكنولوجيا الحديثة، أضحت شبكات التواصل الاجتماعي أرضية للتداول والتوافق والتعبئة بامتياز، ليس فقط في المغرب، بل في مختلف بقاع العالم. ومع تسارع وتيرة تطور هذه الشبكات وتوسعها أصبحت تشكل الفضاء الحاضن لحرية الرأي والتعبير والتعابير العمومية الأخرى، تتبلور من خلالها مطالب أفراد أو مجموعات، حيث تبتدئ بالتداول الافتراضي لتصبح مطالب قائمة الذات ثم تتطور إلى تعابير عمومية تخرج إلى الواقع لتساءل السياسة العمومية.

هذه التعابير العمومية والأشكال الجديدة، أو لنقل هذا النموذج الناشئ للحريات العامة بشكل عام، الذي يشهد انخراطا كبيرا للشباب، ينمو بشكل سريع وعابر للحدود وتتطور التحديات التي يطرحها بشكل أسرع، خاصة أن مختلف فئات المجتمع وفي شتى المناطق أصبحت تستعمل وسائل التواصل الاجتماعي من أجل التعبير عن آرائها وتطلعاتها ومطالبها.

ولئن كان للتكنولوجيات الحديثة إيجابيات تتمثل أساسا في الانفتاح على العالم ودمقرطة الوصول إلى المعلومات والمعارف وتبادل التجارب والاستفادة من خدمات الإدارة الإلكترونية واستثمار الفرص التي يتيحها الإنترنيت، فإنها بالمقابل خلقت إشكاليات كبيرة تطرح مواجهتها تحديات غير مسبوقة، كما هو الشأن بالنسبة لنشر الأخبار الزائفة و التضليل والتحريض على الكراهية والتمييز والعنف واستغلال الأطفال وتجنيد الإرهابيين والدعاية لهم... إلخ؛ في ظل تسجيل ضعف ثقافة التحقق من الأخبار وتراجع الثقة في وسائل الإعلام التقليدية و في المؤسسات، وهو ما يزيد من صعوبة إقرار نوع من التوازن في تدبير مختلف أشكال التعبير العمومي، بما يضمن التمتع بالحقوق وممارسة الحريات العامة المكفولة ويقي، في ذات الوقت، من كل انزلاق أو تجاوز، سواء من جانب السلطات أو من جانب مستعملي هذه الأشكال، وهو ما قد يهدد المكتسبات و يمس بالحقوق أو الحريات.

**IV- بعض المرجعيات في التنصيص وحماية حرية التعبير**

يستند إطلاق هذه المنصة على أسس دستورية ومعايير دولية تحمي الحق في حرية الرأي والتعبير، بشكل عام، وفي الفضاء الرقمي، بشكل خاص:

- أحكام الدستور المغربي التي تكرس الحق في حرية الرأي والتعبير، ولا سيما الفصول 25 و26 و27 و28 منه. تجدر الإشارة إلى أنه بالإضافة إلى أحكام هذه الفصول، يكرس الدستور المغربي أيضا الحقوق والحريات التي لا يمكن ضمانها دون إعمال الحق في حرية الرأي والتعبير وضمان فعلية الولوج إليه. علاوة على ذلك أكد تصدير الدستور على سمو الاتفاقيات الدولية التي يصادق عليها المغرب على التشريعات الوطنية؛

- مقتضيات المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وكذلك التعليق العام رقم34 للجنة المعنية بحقوق الإنسان، التي تكرس الحق في حرية الرأي والتعبير وتمنحه حماية دولية؛

- قرارات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ذات الصلة بحرية الرأي والتعبير في الفضاء الرقمي، خاصة قرار المجلس بشأن النهوض بحقوق الإنسان على الإنترنيت وحمايتها والتمتع بها (يوليوز 2018) ، الذي أعاد التأكيد على أن الحقوق ذاتها التي يتمتع بها الأشخاص خارج الإنترنيت يجب أن تحظى بالحماية أيضا على الإنترنيت، ولا سيما حرية التعبير. وسلم القرار بالطبيعة العالمية والمفتوحة للإنترنيت بصفتها قوة دافعة في حث عجلة التقدم على درب التنمية بمختلف أشكالها، بما في ذلك في بلوغ أهداف التنمية المستدامة.

كما يستحضر إطلاق هذه المنصة التفاعلية بشأن حرية الرأي والتعبير في الفضاء الرقمي في المغرب:

- تقارير مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، خاصة تقريره الأخير حول خطاب الكراهية على شبكة الإنترنيت (2019) وأيضا تقاريره السابقة التي تناولت جوانب متعددة تتعلق بممارسة حرية التعبير على الإنترنيت وحمايتها (لاسيما A/HRC/38/35، A/HRC/35/22، A/71/373، A/HRC/29/32، A/HRC/29/32، A/HRC/23/40، A/66/290، A/HRC/17/27)؛

- الإعلانات المشتركة لآلية المقررين الخاصين وأصحاب الولايات المعنيين بالحق في حرية التعبير ، التي تناولت في عدة مرات جوانب تتعلق بحماية حرية التعبير على الإنترنيت والقضايا المطروحة في هذا الإطار ؛

- اجتهادات الآليات الإقليمية، التي تكرس حماية الحق في حرية التعبير على الإنترنيت، ومن بينها على الخصوص المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

ولكي تحقق هذه المنصة أهدافها كفضاء لتبادل الرأي واقتراح عناصر حلول للقضايا الإشكالية المرتبطة بممارسة حرية الرأي والتعبير في الفضاء الرقمي فإن المجلس يقترح تأطير النقاش انطلاقا من الأسئلة غير الحصرية التالية:

1- هل هناك حاجة إلى تدخل المشرع لتقييد ممارسة حرية التعبير في الفضاء الرقمي في الوقت الراهن ؟

2- كيف يمكن تحقيق التوازن المطلوب بين حماية حرية التعبير في الفضاء الرقمي من جهة وبين حماية الحق في الحياة الخاصة ومحاربة الأخبار الزائفة والتضليل وغيرها من ضروب الاستعمال السيئ لوسائل التواصل الاجتماعي؟

3- هل يجب أن تستهدف عملية التقييد مقدمي الخدمات أم مستعملي وسائط التواصل في الفضاء الرقمي؟

4- كيف يمكن التوفيق بين الحاجة إلى تقييد الحرية لدواعي مرتبطة بالأمن القومي أوالنظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة (الفصل19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية) وبين متطلبات بناء دولة الحقوق والحريات في نظام ديمقراطي ناشئ؟

5- ماهي عناصر تجريم التحريض على الكراهية والعنف والعنصرية والتمييز

ويود المجلس التأكيد أن الخلاصات الرئيسية للآراء والأفكار التي سيتم التعبير عنها عبر هذه المنصة ستشكل، إلى جانب مخرجات جلسات الحوار والتفكير التي سينظمها المجلس، عناصر توجيهية خلال صياغة رأيه بخصوص تقنين منصات التواصل الاجتماعي.